

بحار الأنوار

[378] قوله مرفوع على قول ا [من قبيل عطف التفسير فإنه لا تصريح في المعطوف عليه بأن النازل فيهما وفي أتباعهما كرهوا أم قالوا. 60 - كا: الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن علي بن أسباط عن علي بن أبي حمزة عن أبي بصير عن أبي عبد ا [عليه السلام في قوله: " فستعلمون من هو في ضلال مبين (1) " يا معشر المكذبين حيث أنبئتكم رسالة ربي في ولاية علي والائمة عليهم السلام من بعده من هو في ضلال مبين كذا انزلت، وفي قوله تعالى: " إن تلوا أو تعرضوا " فقال: إن تلوا الامر وتعرضوا عما امرتم به " فإن ا [كان بما تعملون خبيرا (2) " وفي قوله: " فلنذيقن الذين كفروا " بتركهم ولاية أمير المؤمنين عليه السلام " عذابا شديدا " في الدنيا " ولنجزينهم أسوأ الذين كانوا يعملون " (3). 61 - كا: الحسين بن محمد عن معلى بن محمد عن علي بن أسباط عن علي بن منصور عن إبراهيم بن عبد الحميد عن الوليد بن صبيح عن أبي عبد ا [عليه السلام " ذلك بأنه إذا دعي ا [وحده " وأهل الولاية " كفرتم " (4). بيان: في القرآن " ذلكم " كما مر ولعله من النسخ. 62 - كا: علي بن إبراهيم عن أحمد بن محمد بن محمد بن خالد عن محمد بن سليمان عن أبيه عن أبي بصير عن أبي عبد ا [عليه السلام في قول ا [تعالى: " سأل سائل بعذاب واقع * للكافرين " بولاية علي " ليس له دافع " ثم قال: هكذا، وا [نزل بها جبرئيل عليه السلام على محمد صلى ا [عليه وآله (5). 63 - كا: محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن سيف عن أخيه عن أبيه عن أبي حمزة عن أبي جعفر عليه السلام في قوله: " إنكم لفي قول مختلف " في أمر الولاية _____ (1) الملك: 29، (2) النساء: 135، (3) اصول الكافي 1: 421 والاية الاخيرة في سورة فصلت: 27، (4) اصول الكافي 1: 421، والاية في سورة المؤمن: 13، (5) اصول الكافي 1: والاية في المعارج: 1 و 2.